

الامر والنهي وهو حق الامر الملك الذي به استمرشوت  
الكلام لله عز وجل وغاية ما ذكره احتمال فلو قيل  
له ان لكلام الله صفتين احدهما طلب والاخرى  
حق فبيد ربح تحت الطلب الامر والنهي وسيد ربح تحت الخبر  
سنية الاقسام لم تجده مدفعا وما ذكره الامام من  
طريقين السمع قد بينا على ضعفه قال بتحقيق ان ذلك  
من مواقف العقول والله تعالى المسؤول ان يعرفنا به  
ولا نفتنا في ديننا وبالله التوفيق **فصل** امتنع  
انتمنا من اطلاق لفظ الغيرين على الصفات مع  
بعضها بعضا ومع الذات والمعتزلة من وراء الزام  
الغيرية لا نتمنا قائلين ان كل موجودين غيران واذا  
انتمنا الصفات موجودات فقد انتمنا غير البارى  
قد بيا والامة متفقة ان لا قديم الا واحد واذا انتم  
قدما فقد خالفنا الإجماع وهذه المسئلة اداهما ترج  
بعد انها المباحة الى المشاحة في العبارة فان لفظ  
الغيرية قد يطلق على كل معلومين يصح العلم باحدهما  
مع الذهول عن الثاني وقد يطلق على ما يصح وجوده  
مع عدم الاخر وهو العرف العام فانه في اللسان يقال  
زيد غير عمرو ولا يقال زيد غير صفته ولهذا قال  
اهل العربية ان السبدا هو الخبر فاذا قال القائل زيد  
قائم قالوا القائم زيد وزيد عين القائم لا غيره واذا قال  
القائل ليس في البيت الا زيد وما في البيت سوى واحد  
لا يمتنع هذا الاطلاق وان زيد اذ لك الواحد موصوفا  
بصانته من كون وثون وطعم وغير ذلك وان حكموا  
بوحدته

سأله  
اشتم

بوحدته من وجه في البيت فلك ذلك قول الامة القديم  
واحد بيتا وله بصفاته ومقصود المحققين قطعا مني  
موجود آخر قد تم غير البارى تعالى الموصوف بصفات  
الكمال ولو نظرت المعتزلة الى صحة ان يعلم احدهما مع  
الذهول عن الثاني لزمهم ذلك في الاحوال فانه يجوز  
ان يعلم العالم افتقا وكما يترالى منتس من شرط نظر بعد  
ذلك في كونه عالما قادرا وما عمله اولاهم بجماعه الا  
الثان فيما عليه ناسيا ومع ذلك لم يصح اطلاق لفظ  
الغيرين عليه وكذا ان يعلم كونه قادرا من جهل كونه  
عالما مريدا او من جهل عن كونه كذلك ولم يكن في  
ذلك معنى الغيرية فان قالوا الاحوال غير موجودات  
ومن حق الغيرين ان يكونا موجودين **فقول**  
فالمعنى الذي اشترنا اليه من صحة وجود اهدهما  
بدون الثاني لا يهد من الوجود واما مع القول بان لفظ  
الغيرية قد يطلق على كل معلومين يصح العلم باحدهما  
مع الذهول عن الثاني يطرد في الاحوال وقد قدم  
صاحب الكتاب على الكلام في هذا الفصل معنى الغيرين  
وقد كان قدما الاصحاح يقولون ان الغيرين كل موجودين  
صح وجود احدهما مع عدم الثاني ونقل ذلك عن الشيخ  
ابن الحسن فورد عليه سؤال وهو ان الدهري المعتقد  
قدم العالم وبقائه تغاير اجموهر ضرورة مع  
انه لا يجوز عدم شئ منها فامتنع المتأخرون من الاجل  
هذا السؤال من حد الغيرين بذلك وقالوا ان الغيرين  
كل موجودين يجوز مغايرة احدهما الثاني بزمان  
او مكان او وجود او عدم وهذا الذي ذكره

حد